

صيام يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة

خالد المصلح

إذا وافق عرفة يوم أه الجمعة أه ونعلم النهي في تخصيص مثلاً يوم الجمعة أه صيام يوم الجمعة أه لوحده فهل يشمل ذلك أه صيام يوم عرفة؟ ما جاء في الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:00](#)

تخص يوم الجمعة بصيام ولا ليلتها بقيام هذا أصل آ يستحضر في كل من أراد أن يصوم هذا اليوم لأجل أنه الجمعة نعم. يعني يتقرب إلى الله تعالى بصيام هذا اليوم لا لمعنى آخر. إنما لكونه يوم الجمعة. هنا نقول له نهاك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا التخصيص إلا أن - [00:00:20](#)

صوم يوماً قبله أو يوماً بعده. وعند ذلك يزول التخصيص أما من صام يوم الجمعة لمعنى آخر لا يتصل بيوم الجمعة كأن يصوم الجمعة لأجل أنه اليوم الذي يتمكن فيه من قضاء صيامه حيث أن - [00:00:41](#)

أو مشغول كل الأسبوع وعنده إجازة يوم الجمعة وأيسر له الصيام. هنا لم يخص الجمعة إنما لو كانت إجازته الخميس لصام الخميس وإن كانت إجازته السبت لصامت لكن وافقت الجمعة. هنا معنى آخر مثل أيضاً من صام يوم الجمعة منفرداً موافقة فضيلة يوم من الأيام التي جاء - [00:00:56](#)

آ فضل صيامها كصيام عاشوراء مثلاً أو صيام عرفة أو صيام آ يوم وافطار يوم آ في صيام داوود ونحو ذلك هذا طيب ليس مما يدخل في النهي لماذا؟ لأنه لا يتقصد صيام الجمعة لأجل إدراك فضيلتها فهو لا يدخل في قوله - [00:01:16](#)

لا تخص يوم الجمعة. أه على أن ما يتعلق بصيام يوم عرفة هنا يعني هو في أيام فاضلة فلو صام يوماً قبله أي بلا إشكال أنه لا لا يلحقه بذلك مخالفة لأنه صام آ يوماً قبله. آ لكن لو قال والله أنا - [00:01:36](#)

أه أريد أن أدرك فضيلة صيام عرفة ولا أريد أن أصوم يوماً قبله. نقول صم يوم صم يوم الجمعة ولو كان منفرداً وذاك أنك صمته لمعنى غير التخصيص فلا حرج. بارك الله فيك - [00:01:56](#)